

سنن الدارقطني

6 - نا عبد ا بن محمد بن عبد العزيز نا عثمان بن أبي شيبة نا جرير ح ونا أبو عثمان سعيد بن محمد بن أحمد الكرخي نا يوسف بن موسى نا جرير عن محمد بن إسحاق عن إبراهيم بن عقبة قال كان عروة بن الزبير يحدث عن الحجاج بن الحجاج عن أبي هريرة أن رسول ا قال لا تحرم من الرضاعة المصاة ولا المصتان ولا يحرم إلا ما فتق الأمعاء قال إبراهيم فذكرته لسعيد بن المسيب فقال إذا دخلت قطرة واحدة في جوف الصبي وهو صغير حرمت عليه وقال عثمان إلا ما فتق الأمعاء من اللبن ولم يزد على هذا